

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٩ لسنة ٢٠٢٣

بشأن الموافقة على اتفاقيتي فيينا ١٩٦٨

(اتفاقية علامات وإشارات الطرق ، اتفاقية السير على الطرق)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة ١٥١ من الدستور :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقيتي فيينا ١٩٦٨ (اتفاقية علامات وإشارات الطرق ، اتفاقية السير على الطرق) ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ المحرم سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٨ أغسطس سنة ٢٠٢٣) .

عبد الفتاح السيسي

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في غرة ربيع الآخر سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٦ أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م) .